

# الدرس 13 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد

## الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ايوا وسلموا تسليما كثيرا الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال امام البخاري رحمه الله تعالى كتاب جزاء الصيد ونحوه - [00:00:00](#)

باب قول الله تعالى لا تقطنوا الصيد وانتم حرم. ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذواعد منكم هدية بالغ الكعبة كفارته طعام مساكين وعدل ذلك. او - [00:00:26](#)

ذلك صياما ليزوق وبال امره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه الله عزيز ذو انتقام احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة. وحرم عليكم صيد البر ما دمتم - [00:00:49](#)

واتقوا الله الذي اليه تحشرون. باب اذا صاد الحلال فاهدي للمحرم الصيد ولم يرى ابن عباس وانس بالذبح باساء وهو غير صيد. نحو الابل والغنم والبقر والدجاج والخيول. يقال عدل ذلك - [00:01:14](#)

فاذا كسرت او كسرت عدم عدو فهو زينة ذلك. قياما قواما يعدلون. يجعلون عدلا. حدثنا معاذ بن فضائل حدثنا هشام بن يحيى عن عبدالله بن ابي قتادة قال انطلق ابي عام الحديبية محرم اصحابه ولم يحرم. وحدث النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:35](#)

ان عدوا يغزوه فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم فبينما انا مع اصحابي يضحك بعضهم الى بعض فنظرت فاذا انا بحمار بحمار فحملت عليه فطعنته فاثبته فاثبته واستعنت بهم فابوا ان يعينوني - [00:02:02](#)

فابوني يعينوني فاكلنا من لحمه. وخشينا ان ان نقتطع فطلبت فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم نرفع ارفع فرسي شأوا واسير شهوا. فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل قلت اين تركت النبي صلى الله عليه وسلم؟ واتركته - [00:02:20](#)

تركته بتعه بتعه وهو قائد السقيا. فقلت يا رسول الله ان اهلك يقرأون يقرأون عليك السلام ورحمة الله انهم قد خشوا ان يقتطعوا دونك فانظرهم. قلت يا رسول نصبت حمار - [00:02:39](#)

شئو عندي منه فاضلة؟ وقال كلوا وهم محرمون. باب اذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال. حدثنا سعيد ابن الربيع حدثنا علي ابن مبارك عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة ان اباه حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية - [00:02:58](#)

اصحابه ولا محرم بعدو بغيقة فتوجهنا نحو فبصر اصحابه بحمار الوحش وجعلنا بعضهم يضحك الى بعض فجعل بعضهم يضحك الى بعض. انظرت فرأيت فحملت عليه نفر فطعنت فاثبت فاستفزت فاستعنتهم فاب يعينوني فاكلنا منه ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا ان نقتطع ارفع - [00:03:18](#)

فراسي شأوا واسيروا عليه شهوة. فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت اني تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال تركته بتعه وهو قائد سق وهو قائل السقيا. فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتيت فقلت يا رسول الله ان اصحاب كرسا يقرأون عليك السلام - [00:03:45](#)

ورحمة الله وبركاته وانهم قد خشوا ان اقتطعهم العدو دونك. فانظرهم فانظرهم ففعلا فقلت يا رسول الله ان ان اصبنا حمار

وحش وان عندنا من الفاضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه كلوا وهم - [00:04:05](#)

باب لا يعينه المحرم الحلال في قتل الصيد. حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان حدثنا صالح بن كيسل عن ابيه محمد نافع مولى ابي قتادة سمع ما قتادة رضي الله تعالى عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالباحة من المدينة على حدثنا علي بن عبد النحdan سفيان حدنا - [00:04:25](#)

بن كيس عن ابي محمد عن ابي قتادة رضي الله تعالى عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة ومنا المحرم ومنا ومن المحرم واصحابي يتراءون شيئا فمرت فاذا حمار وحش يعني فوق صوته يعني فوق صوت. فقالوا لا نعينك عليه بشيء لا يحرمه - [00:04:45](#)

سنموت فقط ثم اتيته الحمار من ورايا فعقرته فاتيت باصحابي فقال بعضهم كلوا وقال بعضهم لا تأكلوا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم هو امامنا فسود فقال كلوه حلالا كلوه حالات؟ قال نعم اذهبوا الى صالح فسلوه عن هذا وغيره. وقدم علينا ها هنا ها هنا - [00:05:04](#)

باب لا يشير المحرم الى الصيد لكي يصطاده الحلال. حدثنا موسى بن سمير حدثنا ابو عوان تحدثنا عثمان وهو ابن مهيبي. قال اخبرني عبد الله بن ابي قتادة اباه واخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهما في ابو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي - [00:05:29](#)

فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا احرموا كلهم الا باقوت الا باقتاد لم يحرم. وبينهم فبينما هم يسيرون. اذا رأوا حمر وحش فحمنا فحمل ابو قتادة الحمر فعقل من اتانا فنزلوا فاكلوا من لحمها وقالوا لنا ان فقالوا قالوا ان اكل لحم صيد ونحن محرمون - [00:05:49](#) فحملنا ما بقي من لحمنا فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا كنا احرمنا وقد كان موقتات لم يحرم. فرأينا حمر وحش رحامنا عليها ابو قتادة وعطر منها اتانا فزناها فاكلنا من لحمها. ثم قلنا نأكل لحم صيد ونحن محرمون. فحملنا ما بقي من لحمها. قال - [00:06:09](#)

منكم احد امره ان يحمل علي واشار اليها قالوا لا. قال فكلوا ما بقي من لحمها. باب اذا هدى المحرم حمار وحشي حيا لم لم يقبل بن عبدالله بن عتبة بن مسعود. عن عبدالله بن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي. نهدي - [00:06:29](#) انا ان وحداني رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواب. ابو وداد. فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال اننا نرده عليك الا انها حروب الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال البخاري بسم الله الرحمن الرحيم - [00:06:49](#)

كتاب جزاء الصيد كتاب جزاء الصيد اي من قتل صيدا فما جزاؤه وقد ذكر ربنا سبحانه وتعالى لمن تعمد قتل الصيد انه يحكوا به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة اما ان يقدر مثله - [00:07:09](#)

او ان يطعم بقدر ذلك الصيد او يصوم ادلى ذلك الطعام. قال تعالى لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. ويحرم قتل الصيد للمحرم اجماعا ويحرم قتل الصيد في الحرم اجماعا. قال تعالى تقتلوا الصيد وانتم حرم - [00:07:35](#)

ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل النعم من قتله متعمدا واختلط العلم في قوله متعمدا هل القيد هنا معتبر او غير معتبر لا شك ان القيد هنا معتبر في الاثم. القيد معتبر هنا في الاثم. من قتل صيدا متعمدا فهو اثم اجماعا - [00:08:07](#) واما في واما في واما لغير المتعمد فانه لا يَأْثَم. اذا متعمدا هو قيد معتبر في الاثم. فالذي يَأْثَم والمتعمد وغير متعمد لا يَأْثَم واما في مقام الفدية وفي مقام عوض التلف فليس شرطا معتبرا. اذا - [00:08:37](#)

قوله من قتل منكم ولا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتل منكم متعمدا فجزاؤه متعمدا من قتل فهذا جزاؤه الاثم الاخروي وجزاؤه في الدنيا مثل ما قتل النعم وقد ذهب لهذا الى ان القيد معترف في الحالتين في الاثم وفي الجزاء - [00:09:08](#) مجاهد رحمه الله تعالى وغيره وذهب اخرون الى ان المعتبر هنا في المتعمد والاثم. اما في الفدية فليس معتبرا هذا القيد ولا شك ان هذا اقرب لان الذي يقتل الصيد مخطئا يلزم بالفدية. قياسا على من يقتل مؤمنا خطأ - [00:09:34](#)

الذي يقتل المؤمن خطأ يلزمه الكفارة ولا يلجأ ليس اثما كذلك هنا نقول من قتل صيدا غير متعمدا لقتله آآ دهسا بالسيارة قتله آآ وطأ بالاقدام ضربه بحجر لو رمى بحجر فوقع على الصيد نقول - [00:10:03](#)

اذبح مكانه شاة على قدر ذلك الصيد وهو والصيد اما ان يكون مقوما له مثل وذاك بان يحكم يحكم اثنان من ذوي العدل ما يشابه هذا الصيد النعام وحمار الوحش واصيد الكبار يقابله الابل والبقر - [00:10:29](#)

ودون ذلك يقابله الغنم ودود ذاك يقابله صغار الغنم فمن يصيد مثلا حمامة تقول فيها شاة وجه القياس لها انها تعب عبا تشابهت الشاة في شربها وقد حكى بذلك الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:10:55](#)

النعم فيها بدنة وشابته بالحجم الارنب فيه جفرة بصغره ولانه في حجم الجفرة وهكذا قال باب اذا صاد الحلال فاهدى للمحرم الصيد اكله هنا المحرم يصيد المحرم اذا صاد صيدا حرم عليه اكله - [00:11:17](#)

اجماعا وحرم عليه ايضا وحرب على الحلال ان يأكل ذلك الصيد لانه في حكم بحكم التالف فلو صاد المحرم صيدا لم يجز له اكله ولم يجز حلال ان يأكله لم يجد الحلال يأكل هذا الصيد - [00:11:44](#)

فيكون في حكم الحرج لكن يجعله للسباع يجعله لمن يأكله ان كان عنده ارقاء او عبيد اعطاهم اياه لكن لا يأكله المسلم اذا صاده محرما فانه لا يجوز اكله اذا صاده الحلال - [00:12:08](#)

واهاده للمحرم فيه خلاف منهم من جوزه مطلقا ومنهم من منعه مطلقا ومنهم من فصل والصحيح والتفصيل ووجه التفصيل قوله صلى الله عليه وسلم صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه او يصاد لكم - [00:12:31](#)

جا الحين المطرب عبد الله بن حنبل طبعا جا بن عبد الله وفيه انقطاع لكن هو الذي عليه هو الذي عليه فالدليل وهو الذي تدل عليه النصوص فالنبي صلى الله عليه وسلم قبل صيد - [00:12:52](#)

صيد ابي قتادة لانه صاده وهو حلال ولم يقصد بصيده النبي صلى الله عليه وسلم ورد صيد الصعب الجثامة لانه صاده من اجله فتشتر بهذا النصوص اذا صاده لاجل محرم حرم على المحرم اكله - [00:13:08](#)

واذا صاده لنفسه جاز المحرم ان يأكل من الصيد واذا قال البخاري باب اذا صاد الحلال فاهدى الوحل بالصيد اكله وقيده اذا صاد الحلال لنفسه او صاده لحلال مثله اما اذا صادوا لمحرم - [00:13:28](#)

حرب على المحرم اكله اولا يرى ابن عباس وانس بالذبح بأسا. للمحرم وهو ان يذبح الشاة ويذبح آآ الغنم ويذبح الابل والبقر لا حرج في ذلك وهو في غير الصيد نحو الابل والغنم والبقر. اما الصيد فيحرم على المحرم - [00:13:52](#)

ذبحه بل يجب عليه تركه. وش القيد اللي في الباب يا شيخ واذا صاد الحلال فهد اذا صاد الحلال نفسه فاهدى للمحرم نقيده اذا صاد الحلال لنفسه او او لحل من - [00:14:15](#)

او لحلال مثله فانا رحت الصيد فاهل المسلم الصيد اكله اي اكله المحرم. ولم يرى ابن عباس هذا امر واضح قال والغنم والبقر والدجاج والخيول يقال عدل بمعنى مثل اذا قلت عدل واذا قلت عدل - [00:14:31](#)

فهو بعد الوزن وزنه كذا ادله كذا كما يقال عدلين اي متساويين وزنه هذا مثل هذا يقول فاذا كسرت عدل فهو زينة ذلك واضح؟ وزن يعني. وزن العدلين ثم فسر قوله قياما قواما يعدلون يجعله عدلا. قال حدثنا معاذ بن فضالة حدثني هشام عن يحيى ابن ابي كثير - [00:14:52](#)

ويحيى ابن ابي كثير وعبدالله ابن ابي قتادة عن ابيه قال انطلق ابي عامر الحديبية فاحرم اصحابه ولم يحرمه وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ان عدوا يغزوه بغيره فانطلقت وسلم فيبينما - [00:15:22](#)

ابي مع اصحابي يضحك بعضهم الى بعض فنظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت عليه فطعنته فاثبتته واستعنت بهم فابوا يعينوني يعني ناولوني الصوت فابوه احملاوا معي ابوا يقول فطعنت بعد الذهب فاكلنا من لحمه وخشيننا ان نقتطع - [00:15:39](#)

فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم ارفع فرسي شهوا واسير شاوا اي اسرع مرة ومرة دون ذلك فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل قلت اين تركت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال تركته بتعه وهو قائل - [00:16:04](#)

السقيا فقلت يا رسول الله ان اهلك يقرؤون عليك السلام. ورحمة يقرأون عليك السلام ورحمة الله انهم قد انه قد خشوا ان يقتطعوا دونك فانتظرهم فانتظرهم قلت يا رسول الله اصبحت حمار وحش وعندي من فاضلة - 00:16:20

فقال القوم كلوا وهم محرمون. لماذا اكلوا؟ لان ابا قتادة لم يصبه من اجلهم فانما صعد لنفسه وقد جاء في رواية اخرى انهم ان اصحابه الذين معه تخرجوا ان يأكلوا - 00:16:41

حتى يصل النبي وسلم لما قال كلوا اكلوا وقالوا اضربوا لي معكم بسعر ثم قاسم في رواية اخرى هل اشار احد منكم عليه قالوا لا يا رسول الله قال كلوه - 00:16:57

وسياتي بعد هذا قال بعد ذلك ثم ساقه باب اذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا فطن الحلال الضحك لا يعني الاشارة ولا يعني الاعداء ولا يعني انهم اعانوه وانما ضحكوا وضحكهم هنا - 00:17:09

كيف يعني يعني ضحك الصحابة هنا ان الصيد بين ايديهم بحاجتهم الى صيده ولكنهم تركوه لله عز وجل. وهذا احد الفروق بين اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبين اصحاب موسى. فقوم موسى - 00:17:26

عندما حرم عليهم الصيد يوم السبت تحايلا على صيده يوم الاحد ونصبوا الشباك. اما الصحابة رضي الله تعالى عنهم فكانت الوعود وحبر الوحش وغيرها الصيد يتقافز بين ايديهم ومع ذلك كانوا يتركونه طاعة لله عز وجل - 00:17:45

فضحك الصحابة من هذا الصيد الذي الذي هو قريب منهم وكانه يقول لا تستطيعون صيدي وهو ايضا من البلاء ليلوكم. والله عز وجل دلاهم من الصيد تناله ايديكم تنال ايديكم ورباحكم اي من من من آ - 00:18:12

سهولة الوصول اليه ان الايدي لو امتدت اليه لاخذته والرباح لو القيت عليه لصادته ولكن تركوه لله عز وجل لكي نفس الحديث باسناده وذكر في هذا الحديث يقول فنظرت فرأيت فحملت البرد فطعمت فاثبت فاستعنت فاستعنت فابوا ان يعينوني - 00:18:37

فاكلنا منه ثم لحقت به الرسول وسلم وذكر في طوله الى ان قال الى ان قال اه وانهم قد خشي فقلت يا رسول الله انا اصبنا نحن وحش وان وان عندنا فضلا - 00:19:01

قال الصحابة كلوا وهم محرمون ثم رواه ايضا يقول هنا في حديث ابي محمد عن ابي قتادة حديث صالح ابن كيسان عن ابي محمد عن ابي قتادة رضي الله تعالى عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه ومنا المحرم ومنا غير المحرم - 00:19:19

فرأيت اصحابي يتراءون شيئا فنظرت فاذا هو حمار وحش آآ يعني تناظرت فاذا حمار وحش شعري وقع صوته فقال هنا آآ في سقف او فيه نقص او اختصار فنظرت فاذا حمار وحشي هو ركب على فرسي ثم سقط - 00:19:41

ثم سقط سوطه فقال ناولوني قالوا لا نعيدك عليه بشيء انا محرمون فتناولت فاخذت ثم اتيت الحمام من ورائي اكلة من ورائي اكلة فعقرت فاتيت باصحابه قال بعضهم كلوا وقال بعضهم لا تأكلوه - 00:20:06

فاتيت فقال كلوا كلوه حلال؟ قال نعم اذهبوا الى صالح وسلوه عن هذا وغيره وقرب علينا ها هنا. قال مر بنا ايضا في حديث ثم رواه ايضا من حديث ابي قتادة - 00:20:22

وذكر فيه يقول فرأينا حمار وحش فحمل فحمل عليه ابو قتادة فعقر منها اتالا فنزلنا فاكلنا من لحم ثم قلنا انأكل لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحمها؟ قال وسلم امنكم احد امره - 00:20:40

فليحيى قالوا او اشار اليه؟ قالوا لا. قال فكلوا ما بقي من لحمها. وهذا يدل ان من اشار على الصيد وهذا يسمى نوع اعانة او دل عليه فهو نوع اعانة ايضا - 00:21:00

او او داوله صوتا او سلاحا ليقتل الصيد نقول هذا من فعل ذلك فلا يجوز لها ان يأكل من هذا الصيد ويجوز للحلال ان يأكله. وهذا الذي داوله او اشاره واثم - 00:21:15

لانه في حكم من اعان على قتل الصيد على من اعانوا قتل الصيد وحديث موسى ابن اسماعيل وحدثنا ابن ابو عواد حديثان وابن موهب قال اخوي عبد الله ابن هذا اسناده ايضا - 00:21:29

آ صحيح وهو بمعنى الذي قبله لكنه فيه زيادة وهي انه النبي صلى الله عليه وسلم سأل احدكم اشار عليه اعانق قال قال فكلوا فانه

له حلال فقال فكل ما بقي من لحمها وقفت على هذا؟ ثم قال باب - [00:21:42](#)

إذا أهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل. إذا أهدى له حمارا وحشيا حيا لم يقبل لماذا؟ لانه ملك صيد والمحرم لا يجب ان يمتلك الصيد ولا ان يحوز ويحبس عندها - [00:22:02](#)

وقوله هنا حمارا وحشيا حيا لا وجه للدلالة في ذلك وانما جاء فيه انه اهدى له رجل حمار رجل حمار. ولم يهده حمارا وحشيا. يقول هنا حدها عبدالله بن يوسف اخبرنا ذلك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله - [00:22:19](#)

العثماني عبد الله بن عباس هل الصعب ان يثاب الليثي انه اهلا وسلم حمارا وحشيا؟ هنا يقول اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم حدارا وحشية وهو بالابواب او بوده فرده عليه فلما رأى ما في قال انا لم نرد عليك الا انا حرم - [00:22:40](#)

البخاري البخاري تعالى قوله اهدى له حمارا وحشيا ان النبي عندما رده لانه حي ولان في اخذ تملكا للصيد وهذا لا يجوز ولكن الصحيح ان الصعب صاده من اجل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:00](#)

والذي اهدى اهدها وسلم هو رجل حمار وحش. شفت الحديث رقم الفين وخمس مئة وثلاثة وسبعين. الفين وخمس مئة وثلاثة وسبعين لو ذكر هناك انه بعيدة اي نعم جاء بورك حمار جاء في رجل حمار جاء - [00:23:21](#)

الفيل. يدك؟ ايوه. كذا؟ اييه نعم. وتسعة وتسعين ستة وتسعين. حتى هنا اهدى له حمار وحش كل من رؤية شعيب والذي قبل رواية من؟ ذلك والذي قبله رواية ما لك ايضا وهذا اصح رواية انه اهدى له حمارا وحشيا. البخاري لهذا التوبيخ اراد ان - [00:23:42](#)

ان يبين ان التفريق بين حي الصعب جثامة وحديث آبي قتادة ان ابا قتادة اهدى له قطعة من اللحم وفي حديث الصعب اهدها حيا وهذا هو الفرق بينه لكن الصحيح نقول هناك فرق اخر على رواية اخرى ان الصعب صاد من اجل النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:24:22](#)

وآبى قتادة صاده من اجل نفسه. في مسند الحديث رواه مسلم. قال قال في رواية منصور عن الحكم الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل حمار. رؤية من؟ في رواية احسن اليك منصور وعن الحكم. ايوا. قالوا في وجه شعبة عن الحكم - [00:24:47](#)

عجز حمار ايه؟ يقمر دما وفي رواية شعبة عن حبيب اهدي النبي صلى الله عليه وسلم شق حمار وحش فرده يعني وين رايح هلال؟ الحقوا الحكم المنصور عن الحكم السعودي. عن من؟ الحكم وحدثها محمد المثنى والم بشار. الحكم يروح لمن؟ قال سمعت -

[00:25:10](#)

الله لابي الذي يرويه الحكم عن من؟ من الشيخ من شيخ الحكم؟ لانه قال حاء وحدثنا محمد بن ثنى ومبشر ايوه قال هنا حدثنا يحيى ابن يحيى الحكم جميعا الحبيب حبيب والحكم يرويان عن سعيد بن جبير واضح - [00:25:30](#)

يعني الحديث جاء من طريق عبيد الله بن عبد العتبة عن ابن عباس ورواه الحكم حدث ابي ثابت عن سعيد ابن عباس انه حمار وحشي. جاء في رواية جاء في رواية الامام مسلم عن الزهري بلفظ حمار وحشي - [00:26:00](#)

رجل حماري وحش. وخط ابو سفيان بهذا. قال محفوظ عن المحفوظ عن الزهري وقوله اهدى له حمار وحش ذكر الحديث الحكم موجود وحيد فيه عجز وحش. عجز هلال وحش ورجل حمار وحش. هذي كلها في السنن يا شيخ. كنا في في مسلم - [00:26:20](#)

مسلم هذه مسلمة مسلم صلى الله عليه وسلم حمار وحش. فردوا عليه هذا اه يرويه الابش عن حجر ابي ثابت السعيد مسلم ها ورواه الحاسب وسبعين ابن عباس قال وسلم قال قال اهدى له - [00:26:45](#)

عضوا اهدى له عضو من لحم صيد فقالنا حرم ثم رواه ايضا هذي قتادة طيب هذا حديث مالك اختاره ادي حسين ليلة قال اهدت له باللحم حمار وحش هذا انت مسلم - [00:27:35](#)

يقول من؟ سفيان الزهري وجل الحفاظ يروون عن الزهري بلفظ اهديت له حمار وحش. يعني رواه ورواه معبر. ورواه صالح. ورواه مالك. وشعب بجمزة. كلهم حمار وحش وتفرد الليث بلفظة - [00:28:33](#)

من لحم حمار وحش. ابو سفيان يا شيخ. شاذة. هذي شاة. يخاء اخطأ. اخطأ في خمسين حديث سفيان. الزهري. الزهري وعلى كل حال نقول جاء من طريق الحكم عن سعيد ابن عباس وجاء من طريق حديث ابي ثابت عن ابن عباس يعني الان - [00:28:56](#)

نريد ان نوجه البخاري يرى ان الفرق بين حي الصعب وحري بن قتادة ان الصعب اهدى له حمارا وحشيا حيا وحلقة يدها اهداها له صيدا وهذا تعليل ما في اشكال لا حرج فيه - [00:29:16](#)

فلا يذبح ان يأخذ الصيد الحي اذا اهدي له ولا يمله شراء وهو حي. لا يجوز اخذه ولا شراؤه ولا قبول هديته وهو وهو محرم. من هاللجنة يعني يا شيخ. اقول هديتي لك انه كيف؟ اذا كان واحد يبغى يعطيك اعطاك اعطاك - [00:29:33](#)

مثل ما تقوله حكم الصيد لانك محرم او اهدى لك غزال لانك محرم. هذا الذي علل به البخاري. القول الثاني وهو الصحيح ان ان لم يقبل لان الصعب صادوا من اجل النبي صلى الله عليه وسلم. في رواية مسلم - [00:29:55](#)

في هذي احد الفاظ قال اه النوران وسلم فقال بحاجة فراح صاد صيده حتى يعطيه اياه هدية في بعض النسائي زود داوود سوي داوود هذا داوود على كل حال وفيه الصاجة صاد النبي صلى الله عليه وسلم واهداه النبي صلى الله عليه وسلم فرده النبي صلى الله عليه وسلم لاجل انه - [00:30:22](#)

طاده من اجله ولحجاء بن عبدالله صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه او يصاد لكم ما لم تصيدوه او يصاد او يصاد لكم والله تعالى اعلم - [00:32:45](#)